

65 - باب ما يفعله الحاج بعد التحلل - فصل في صفة العمرة -

عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جمیعاً باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمین. وصلی الله وسلم وبارک على سیدی ومولای وحبابی وقرۃ عینی محمد ابن عبد الله. وعلى الله وصحابته اجمعین - 00:00:01
وبعد حیاکم الله في هذا المجلس من مجالس العلم. التي اسأل الله تبارك وتعالى ان يكتب لنا فيها الاجر وان يخلص نياتنا لله وحده سبحانه وتعالى. اللهم اجعل اجتماعنا هذا مرحوماً واجعل تفرقنا من بعده معصوماً - 00:00:16
ولا تجعل فينا ولا منا ولا معنا شيئاً ولا محروماً. اللهم من يسمعنا يا رب العالمین. نحن في ليلة الخميس ليلة التاسع عشر من شهر شعبان لسنة خمسة واربعين واربعينه والهجرة النبی محمد صلی الله علیه وسلم الموافق للتاسع والعشرين من شهر الثاني لسنة اربع وعشرين والفين للميلاد - 00:00:32

المسيح عیسی ابی مریم علیه وعلی امه السلام في ضاحیة الصدیق في مسجد خالد الیاقوت. رحمه الله تبارك وتعالى. ومع المجلس السادس والخمسين من آآقراءتنا لكتاب تلخيص مختصر المقنع للشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن آل فارس - 00:00:52
المتوفی سنة ثلاثة واربعينه والهجرة النبی محمد صلی الله علیه وسلم. وما زلنا مع كتاب المناسک بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمین والصلوة والسلام على رسوله الامین وعلى الله وصحبه اجمعین - 00:01:14
قال المؤلف رحمه الله باب الفوات والاحصار تعريف الفوات لغة سبق لا يدرك وشرع طلوع فجر يوم النحر على من لم يقف بعرفة لعذر او غيره. نعم قال المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى باب الفوات والاعصار. ثم بدأ بالفوات فقال الفوات طلوع فجر يوم النحر على من لم يقف بعرفة لعذر - 00:01:33

يعني كل من فاته الوقوف بعرفة وهذا يدخل في هذا التعريف. من فاته الوقوف في عرفة. بغض النظر معذور غير معذور. هذا امر اخر لكن فاته عرف ووقدت عرفة يبدأ من زوال الشمس او من فجر يوم عرفة الى فجر يوم النحر. هل ان نذهب؟ وعلى قول الجمهور وهو الروایة الثانية في المذهب - 00:01:57

زوال الشمس يوم التاسع الى فجر يوم النحر. من لم يصل الى عرفة قبل هذا الوقت يعني آآوصل الى عرفة بعد طلوع فجر يوم النحر فاته الحج حتى لو كان ناسيا حتى لو كان يعني تاه في الطريق حتى لو كان متعمدا حتى لو كان حبس - 00:02:23

ايسر من الاسباب. بغض النظر معذور او غير معذور. من طلع عليه فجر يوم النحر ولم يقف بعرفة فاته الحج ولذا جاء في الحديث عن النبي صلی الله علیه وسلم انه قال الحج عرفة - 00:02:49

يعني من ادرك عرفة ادرك الحج. ومن لم يدرك الحج. نعم حكم الفوات من فاته الوقوف بعرفة فقد فاته الحج. وسقط عنه توابع الوقوف. وانقلب احرامه عمرة. فيطوف ويensus - 00:03:06

يحلق او يقصر ان لم يختار البقاء على احرامه. ولا تجزئه عن عمرة الاسلام وعليه القضاء ولو نفلا. نعم لو ان شخصاً فاته الحج وهذا يقع لا اقول للكثيرين لكن يقع - 00:03:23

انسان يكون مرض فلم يستطع الذهاب الى عرفة. منع فلم يستطع بالعرفة ذهب بسيارة فاتها في الطريق وقف في عرنة ويظنهما

عرفة. المهم لم يقف في عرفة حتى طلع عليه الفجر - 00:03:38

لم يقف بعرفة حتى طلع عليه الفجر فانه ماذا يحصل ؟ فاته الحج. بعد خلاص ما عليه يعني لا مزدلفة. التي هي بعد عرفة ولا رمي جمار ولا ببيت في منى. لأن الحج فاته خلاص - 00:03:59

طيب ماذا ماذا يفعل ؟ يعتمر. لماذا يعتمر ؟ لانه محرم هو محرم الان فلما قصد عرفة ضيع تاه منع خربت السيارة وقف في مكان يظن انه عرف وليس بعرفة اي سبب من الاسباب - 00:04:15

المهم طلع عليه الفجر ولم يقف بعرفة وهو محرم. نقول له انت بين خيارين اما ان تتحلل واما ان لا تتحلل قلنا تتحلل تؤدي عمرة الان. خلاص تذهب مباشرة الى مكة. قال بعد الناس راحت الان ترمي الجمار انت - 00:04:33

الجمر انتهى. فاتك عرفة الان تذهب مباشرة الى بيت المسجد الحرام تطوف وتسعى وتقصر وتتحلل بعمره. تؤدي عمرة فقط وتتراجع الى بيتك الحل الثاني ما ما اريد ان اتحلل من احرامي. تبقى محرما الى السنة القادمة. الى عرفة القادم - 00:04:55

من السنة التي تأتي فتستمر محرما الى عرفة القادم. حتى تتحلل من احرامك. اذا هو مخير. اما ان يبقى على احرام الى عرفة القادم السنة القادمة. واما ان يتتحلل بعمره وبعد ذلك ينزع احرامه - 00:05:18

قال يطوف ويسعى ويحلق او يقصر. ان لم يختار البقاء على احرامه. قال ولا تجزيه عن عمرة الاسلام لأن الحنابلة يرون ان العمارة واجبة في العمر مرة. الجمهور يرون انها سنة. وفي رواية ثانية في مذهب احمد. لكن المشهور بمذهب احمد ان العمارة واجبة. يجب عليك ان - 00:05:38

اعتمر ولو مرة واحدة في العمر. طيب هذه العمارة ؟ هذه العمارة غصبا عليك ليست اختيارك. يقولون هذه العمارة رغمما عنك وليس باختيارك لا تجزئ عن عمرة الاسلام قالوا عليه القضاء ولو نفلا. عليه القضاء ان يقضي هذا الحج. افرض هذا الحج آآ يعني حجة الاسلام. نقول تقضيه - 00:06:02

السنة القادمة افرض هذا الحج نافلة ثالث مرة يحج مثلا ايضا تقضيه. فاذا سواء كان الحج نفلا او فرضا يعني سواء كان الركن اول حجة يحجه. او كانت نافلة حاج من - 00:06:25

هذه او هذه يعيد الحج. والافضل ان تكون متى في السنة القادمة يعيد الحج من السنة القادمة. وهناك قول اخر في مذهب احمد اختيار الامام احمد رحمة الله تعالى ايضا انه - 00:06:41

اذا كان نفلا لا يلزمها اذا كان حج نافلة لا يلزمها ان يحج من السنة القادمة. نعم والهدي يذبحه في القضاء ساقه او لم يسقه. يعني يلزمها هدي يلزمها هدي. اه لماذا ؟ لانه - 00:06:58

فوت عرفة. سواء فوته باختياره او فوته رغمما عنه او سهوا او جهلا بغض النظر. فعليه هدي وقد جاء ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ان حبس احدكم عن الحج يعني ما قدر يوصل عرفة - 00:07:18

طاف بالبيت وبالصفا والمرة ثم حل من كل شيء حتى يحج عاما قابلا فيهدي او يصوم ان لم يجد هديا ان يهدي بدل تفويته للحج واذا لم يجد الهدي فانه يصوم بدل ذلك عشرة ايام - 00:07:35

نعم فان عدمه صام كممتع في القضاء ان لم يشترط والا فلا قضاء ولا هدي. الا ان يكون الحج واجبا فيؤديه. طيب. قال ان لم يشترط والا فلا قضاء ولا هدي. اذا كان - 00:07:56

مشترطا يختلف الوضع ما هو الاشتراط ؟ الاشتراط من بنا انه عند احرامه اثناء الاحرام يقول لبيك الله حجا فان حبستني حابس فمحلي حيث هذا الاشتراط اذا كان قال هذا الكلام - 00:08:12

قبل ان يحرم او اثناء الاحرام لبيك الله حجا فان حبستني حابس فمحلي حيث حبستني ليس عليه هدي وليس عليه صيام. لانه اشترط انه اشترط فالذى يشترط لا يلزمها القضاء ولا يلزمها الهدي. نعم - 00:08:31

الا ان يكون الحج واجبا فيؤديه. اذا كان الحج واجبا يعني سواء كان حج الركن او حجا منذورا. نذر الحج مثلا وهذا يكون الحج واجبا في حقه هذا يلزمها ان يقضيه. اه سواء من السنة القادمة او التي بعدها. نعم - 00:08:52

وان وقف الكل او الكل الا يسيرا الثامنة او العاشرة خطأ اجزاء وهذا وارد الان ما يصير في رمضان ان الناس يختلفون في طلوع الشهر وآآه دخوله ايش يختلفون؟ احيانا - 00:09:09

الهلال ما شفنا الهلال الان الحج تقريبا عند المملكة العربية السعودية هي عندها هي تقرر متى يبدأ الحج لو قدر ان المملكة قررت يوم عشرة من ذي الحجة هو يوم الثلاثاء - 00:09:27

ووقف الناس يوم عشرة ذي الحجة يوم الثلاثاء عفوا التاسع من ذي الحجة هو يوم الثلاثاء طيب ووقف الناس الثلاثاء والعيد يوم الاربعاء ثم بعد ذلك بعد انتهاء الحج تبين قالوا لا اخطأنا - 00:09:48

اخطأنا في رؤية الهلال كان يوم الثامن اليوم الثامن يعني عفوا يوم الاثنين هو كان التاسع من ذي الحجة او قر الاربعاء هو كان التاسع من ذي الحجة - 00:10:06

الحج صحيح الحج صحيح وذاك النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحى الناس فاذا وقف الناس كلهم او كلهم الا قليلا يوم يعني الثامن ظنوه التاسع او يوم العاشر وظنوه التاسع الحج صحيح - 00:10:23
هذا من رحمة الله سبحانه وتعالى. نعم احسن الله اليك. قال المؤلف رحمة الله الاحصار. تعريف الاحصار لغة الحبس. وشرع المعن عن الوصول الى البيت. نعم هو المعن من الوصول الى البيت. الفوات - 00:10:43

عدم الوصول الى عرفة الاحصار لا عدم الوصول الى الكعبة الكعبة واحد وقف في عرفة لكن مو قادر يوصل الكعبة مثل ما صار في عهد اه عبد الله بن الزبير رضي الله تبارك وتعالى عنهمما لما حوصل الكعبة وحاصره الحجاج بن يوسف الثقفي وكذا - 00:11:02
رمي وكذا ممك ان يحدث مثل هذا. ان الناس يمنعون من الوصول الى الكعبة ما يستطيعون. هذا يسمى احصار يسمى احصار هنالك منع. والاحصار يكون في حالتين اما احصار عدو واما احصار مرض - 00:11:24

والنبي صلى الله عليه وسلم وقع له الاحصار وهو حصار العدو الله تبارك وتعالى واتموا الحج وال عمرة لله فان احصرتم فما استيسرا من الهدي. احصر النبي صلى الله عليه وسلم. في السنة السادسة من - 00:11:44

الهجرة النبي صلى الله خرج معتمرا احرم من المدينة. احرم من ذي الحليفة. فلما وصل الحديبية وقف هنالك وقريش قالت ما يدخل ويدخل وصارت مفاوضات بين النبي صلى الله عليه وسلم وقريش عمر ابن مسعود زعيم الاحابيش والقليس وحتى جاء - 00:12:02

اه سهيل بن عمرو وتم الصلح صلح ليببيا. وكان من ضمن شروط الصلح ان النبي يرجع هذه السنة ما يعتمر هذا احصار وقع للنبي صلى الله عليه وسلم وهو احصار بعده لانه اما ان يقاتل واما ان يرجع صلى الله عليه وسلم هذا حصار بعده - 00:12:22
قد يكون الاحصار بمرظ قد يكون الاحصاء بمرض وليس بعده انسان بعد ما وقف في عرفة ارتفع عنده السكر مثلا او هبط او انه يكون ما هو بقدر انه يوصل صار له حادث - 00:12:43

سيارة ممك؟ ممك. صار له هذى السيارة انا واحد حدثني يقول احرمت من المدينة خرجنا من المدينة الى مكة بعدين نمت استيقظت انا بالرياض صار حادث وتسكين صار له حادث ودوه المستشفى واغمي عليه ثلاث ايام - 00:13:00
ما فتح عينه الا هو بالمستشفى في الرياض كان رايح من مكة الى المدينة من مدينة عفوا الى مكة. هذا احصار احصر بماذا؟ بحادث سيارة. فالاحصار القصد المشهور هو الاحصار بعده. هذا الذي وقع للنبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:21

ولذلك بعض اهل العلم يرى ان الاحصار لا يكون الا بعده. كما هو ظاهر الاية واكثر اهل العلم يفتحون الباب احصاء بمرظ كله احصان المهم ان الاحصار الذي لا يستطيع ان يصل الى الكعبة - 00:13:41
الى بيت الله وليس الى عرفة. هذا يسمى احصانا. نعم حكم المحصر من منع عن البيت ولو بعد الوقوف قبل تحلل الاول ذبح شاة بنية التحلل. فان لم يجدها صام عشرة ايام - 00:13:57

بنية التحلل ثم حل طيب الان هذا احصار ماذا يفعل فان احصرتم فما استيسرا من الهدي. ماذا فعل النبي لما احصر صلى الله عليه وسلم؟ لما احصرت ذبح هديه وحلق شعره وتحلل من احرامه. صلى الله عليه وسلم. طيب الذي ليس معه هدي؟ النبي كان ساق

الهدي. اختلف فيهم اهل - 00:14:14

بعض اهل العلم قال يلزمهم هدي لأن الله تبارك قال فان احصرتم فما استيسرا من الهدي. كل محصر يلزمهم هدي. وبعض العلم اهل العلم يرون ان لا ما يلزم هدي الا من كان معه الهدي - 00:14:40

بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن كل الصحابة الذين معهم هدي ولم ينقل انه امرهم ان يذبحوا هديا هذه مسألة خلافية بين اهل العلم بالنسبة للمحصن هل يزال لكن على المذهب حنا؟ على مذهب احمد يلزمهم دم - 00:14:56

كل محصر يلزمهم دم مثل الذي يفوتهم عرفة يلزمهم دم قالوا كذلك المحصن دمه دم لظاهر الآية فان احصرتم فلم يستيسرا من الهدي فان لم يعني يجد الهدي صام عشرة ايام بنية التحلل ثم حل. ويجوز تأخير الصيام - 00:15:16

ويتحلل لو كان مثلا يقول انا ساصوم اذا رجعت الى البلد يتحلل على الصحيح ان شاء الله لكن على المذهب ما يتحلل حتى حتى يذبح او يصوم. نعم ومن صد عن الوقوف بعرفة دون البيت تحلل بعمره ولا شيء عليه - 00:15:37

نعم من صد عن الوقوف بعرفة دون البيت. يعني البيت ما صد عنه وانما صد عن عرفة. احسن عن عرفة وليس فاته لا مني من الوصول الى عرفة منعوه قالوا ما تدخل عرفة ما عندك اذن الحين حاليا - 00:15:57

في هذه الايام لو فرض الانسان احرم بالحج وهذا ورایح عرفة ولا مظيع ولا شيء. ورایح في الوقت منعوه. فمحصر هذا يكون محصرا. نعم. تحلل في عمرة ولا شيء عليه. نعم - 00:16:14

وان احصر عن طواف الافاضة فقط لم يتحلل حتى يطوف. نعم. من احسن عن طواف الافاضة. طواف الافاضة متى يكون بعد عرفة طواف الافاضة يكون بعد عرفة انسان احرم يوم الثامن - 00:16:27

وذهب الى ميناء وصلى بها كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر والمغرب والعشاء وبات فيها ليلة عرفة ثم لما اصبح صلي فجر ثم بعد ان ارتفعت الشمس انطلق الى عرانا ومن عرانا انتهى انطلق الى عرفة ووقف في عرفات ثم بعد عرفات خرج الى - 00:16:44

الى مزدلفة يعني امور الحج سليمة مئة بالمئة بعد ما انتهى من مزدلفة لنفرض انه يعني على الترتيب ذهب الى ميناء ورمى جمعة العقبة الكبرى وحلقة ونحر هديه. طيب؟ لكن منعوه يوصل البيت - 00:17:04

ما استطاع ان يصل الى البيت حصر منع من الوصول للبيت الى ما الذي عليه الان طواف الافاضة ما تبطن في الافاضة طيب هذا ماذا عليه؟ قال المؤلف وان حصر عن طواف الافاضة فقط لم يتحلل حتى يطوف - 00:17:25

هنا لا يتحلل طيب ماذا يفعل يؤجل الطموح يؤجل الطواف الى متى؟ قالوا وقت طواف الافاضة غير محدود مفتوح كل شهر لاكثر ستة اشهر اكثرا من ستة اشهر. اربع سنين اكثرا. الى متى؟ الين تموت - 00:17:43

طواف الافاضة لا حد ل نهايته طوافا لفضل احد ل نهايته. فنقول له تتحلل التحلل الاصغر لانك رميت وحلقت وبقي عليك الطوف ما تتحلل التحلل الاصغر حتى تطوف. متى اطوف؟ هذا راجع لك - 00:18:09

التي تطوف بعد اسبوع بعد شهر بعد سنة بعد سنتين تتحلل تحلل الاصغر لكن بقي عليك التحلل الاصغر وطواف الافاضة لا حد ل نهايته. فاذا ماذا قال المؤلف؟ قال وان احسن عن طواف الافاضة فقط لم يتحلل. حتى يطوف لماذا - 00:18:27

انه لا يفوت وقته مستمر. نعم وعن واجب لم يتحلل وعليه ذنب. اي نعم لو احصر عن واجب واحد منع من رمي الجمار ما استطاع ان يذهب الى رمي الجمار. مشاكل عند الجمار وكذا وهذا. م قادر يوصل للجمار او حصر عن المبيت في مني - 00:18:47

او حصر عن طواف الوداع او حصر عن الوقوف في مزدلفة. المهم حصر عن واجب عليه ذنب تركه ترك واجبا. نعم ومن احصر بمرض او ذهاب نفقة بقي محرما. ان لم يشترط ومن احصي رعفوا - 00:19:11

ومن احصر بمرض او ذهاب نفقة بقي محرما. ان لم يشترط في اول احرامه. نعم من احصي المرض او ذهاب نفقة بقي محرما ان لم يشترط في اول احرام حتى يقدر على الوصول الى البيت. يظل محرما. نعم - 00:19:32

فان قدر على البيت بعد فوات الحج تحلل بعمره. ولا ينحر هديا معه من مرض او ذهاب نفقة الا بالحرام. نعم يعني الهدي الذي يذبحه

في الحرم فقط الا اذا ذهبت نفقةه فلا يسع عليه شيء عليه الصوم. نعم. ومن اشترط في اول احرامه فله التحلل مجانا - 00:19:48
في الجميع. نعم اذا كان اشترط اموره سهلة ان شاء الله تعالى. نعم. احسن الله اليك قال المؤلف رحمة الله بباب الهدي والاضحية
تعريف الهدي ما يهدى للحرم من نعم وغيرها. تقربا الى الله تعالى - 00:20:08

حكم الهدي سنة و يجب بالنذر او التعين قوله هذا هدي و اشعاره و تقليده مع النية وكذا الاضحية نعم الهدي عندنا هدي واظحية
وعقيقة. سيتكلم عنها المؤلف. الهدي الذي يكون في الحج او العمرة - 00:20:24

والاضحية هي اللي تكون في العيد. الاضحية لغير الحاج. والعقيقة هي اللي نسميتها التميمة اللي تكون عن الغلام او الجارية. قال
الهدي ما يهدى للحرم من نعم. والهدي سنة قال و يجب بالنذر او التعين - 00:20:43
الاصل في الهدي انه سنة. طيب؟ و يجب بالنذر او التعين قوله هذا هدي هذا بالنسبة لمن يهدى دون من يجب عليه كالمتمتع والقارن
المتمتع والقارن في الهدي يجب عليه من هذا من - 00:21:04

اعمال الحج الهدي واجب على القارن والمتمتع. اما بالنسبة لمن يهدى في العمرة او يهدى وهو مفرد فهذا الهدي في حقه سنة. ان
اهدى فيها والنعمة ان لم يهدى فلا شيء عليه - 00:21:24

والنبي صلى الله عليه وسلم في السنة التاسعة لم يحج واهدى. صلى الله عليه وسلم. هو في المدينة واهدى مكة هذا لا بأس به
والنبي في عمرة الحديبية اهدى صلى الله عليه وسلم. فالهدي ممكناً يكون في العمرة ممكناً يكون في حج مفرد - 00:21:41
وممكناً يكون في حج المتمتع والقارن لكن في حج في حق المتمتع والقادة يكون واجباً. وفي حج المفرد او في العمرة فيكون الهدي
مستحباً. لكن متى يجب؟ قال بالنذر او التعين - 00:21:59

قال نذر على ان اهدي وجب علي وجب علينا انه نذر او عين قال هذه الشاة هدي عينها فايضاً تجب هنا. وتجب الشاة بعينها الا ان
ماتت. فاذا عين وجبت واذا نذر ايضاً وجبت - 00:22:17

واشعاره و تقليده مع النية اشعاره و تقليده التقليد هو انهم في السابق كانوا يضعون عليه يعني خيوط او شيء يعني يميزه عن غيره
من آن الغنم او البقر او الابل حسب الهدي الهدي قد يكون من الابل او من البقر او من الغنم. فتقليده يضع عليه اي شيء يميزه. بعضهم
يعلق النعم - 00:22:42

قال في الرقبة بعضهم يعلق مثلاً خيطاً ببعضهم يعلق مثلاً تاجر اي شيء يعلقه عليه بحيث الذي يراه هدي حتى لو ضاع ياخذونه
يودونه الى مكة يقولون هذا هدي حتى السراق ما يأخذونه لأن هذا هدي طيب فهذا التقليد اما - 00:23:09
الاشعار فالاشعار خاص بالابل يشعرون السنام. ان يجرحون السنام فيسيل الدم. على سنانه طيب على ظهره فايضاً الذي يراه يعرف
يعرف انه هدي. نعم تعريف الاضحية ما يذبح من ابل وبقر وغنم اهلية ايام النحر بسبب العيد. تقربا الى الله تعالى ولا يجزي غير -
00:23:32

الثلاثة نعم الاضحية تكون اه بسبب العيد عيد الاضحى يسمى عيد الاضحى وسمى العيد بعيد الاضحى لانه اه يعني يكون وقت
الضحى يكون وقت الضحى والهدي سمي هدياً لانه يهدى. للبيت والحقيقة ستأتيانا لكن الشاهد من هذا - 00:24:01
ان الاضحية لا تكون الا من الابل والبقر والغنم الاضحية لا تكون الا من الابل والبقر والغنم. الابل الذكر والانثى. والبقر الذكر والانثى.
والغنم الذكور والماعذن الضأن اللي هو الخروف والنعجة والماعذن اللي هو التيس والسلحة - 00:24:29

هذه هي التي يوضح بها. وتهدى ويعق بها. نعم حكم الاضحية سنة مؤكدة على مسلم تام الملك. ويكره تركها. نعم قال الاضحية سنة
مؤكدة ليست واجبة وانما هي سنة مؤكدة. وهناك رواية انها واجبة واختاره ابن تيمية - 00:24:50

ان الاضحية واجبة والجمهور وهو المشهور في مذهب احمد ان الاضحية سنة. وليس واجبة حتى على القادر اما غيره قادر من باب
اولى انها لا تجب عليه. لكن الجمهور وهو مذهب احمد ان الاضحية سنة وليس واجبة - 00:25:17

الملك يعني الحر الذي يملك شيء نفسه وليس لأن غير تام الملك اللي هو العبد والمكاتب والمدبر هذا لا تجب عليه لأنهم ما زالوا
مملوكين لكن تام الملك هو الحر قال ويكره تركها لأنها سنة وقع فيها الخلاف - 00:25:37

من يرى انها واجبة فلذلك يعني يقول يكره تركها. نعم وذبها افضل من التصدق بثمنها. بعض الناس اليوم يعني خرجوا لنا بقضية وهي قال تضحي وتذبح وهذا يا اخي تصدق - 00:26:01

في فقراء تصدق لهم بدل ما تتطحى هذا قتل للسنة اذبح اضحیتك وتصدق ما المشكلة يعني ؟ لكن لا تترك هذه السنة بحجة ان في فقراء يحتاجون لهذا المال فالاصل ان الاضحية سنة لا تترك - 00:26:18

لا تترك هذه السنة بحجة اني اريد ان اتصدق بثمنها. نعم. وتجب بالنذر او التعين. نعم. تجب النذر اذا قال نذر علي ان اضحى نقول الاضحية سنة قال انا نذرت انه صارت واجبة في حقك - 00:26:37

اني اضحى هذه السنة صارت واجبة. وكذلك لو عينها قال هذه اضحية شاة او بقرة او ناقه قال هذه اضحية لزمه ان يضحي بها. نعم ولا يجوز بيع ما تعين من هدي او اضحية. نعم. اذا اذا ضحى عينه قال هذه اضحية او هذه هدي لا - 00:26:55

يجوز له ان يبيعها. نعم. والاهبته كذلك لا يجوز ان يبها لاحد يعطيه هدية يقول خذ هذى انا اضحى بواحدة ثانية لا عينتها هذه التي تضحي بها او تهديها نعم الا ان يبدل بخير منه ولو بشراء - 00:27:19

نعم اذا بدلها بخير منها ما في بأس جاء الى الافضل يعني قال ساضحي بشاء ثم وجد كبشا هلا الكبش اغل. فهنا ترك التعين لانه ذهب الى الاعلى او او ضحى بناقه او ضحى ببقرة. هذه صارت افضل - 00:27:37

لذلك جاز له ذلك لانه انتقل الى لكن لا ينتقل الى الاقل ولا يلغيها. نعم ولا الى المثل ايضا. نعم. والافضل في هدي الاضحية ابل فبقر فغم ان اخرج كاملا. نعم الافضل في هدي واضحية الابل ثم البقر ثم الغنم. لان الابل اكتر لحما - 00:28:02

يعني نفعها اكتر. ثم البقر لانها بعدها ثم الغنم وهي اقلها لحما. نعم. وشاء واحدة افضل من سبع بدنه لانه يجوز له ان يشتراك سبعة في اضحية يعني ايها افضل يشتراك سبعة في اضحية او ثلاثة في في ناقه يعني عفوا ان يشتراك سبعة في ناقه او سبعة في بقرة او واحد - 00:28:22

في شاة يقول له واحد في شاة افضل ويجوز سبعة فيه اه ناقه. ففرق بين ان يشتراك مع احد او يكون وحده. اذا كان وحده ي يريد ناقه افضل من الشاة. لكن اشتراك - 00:28:48

مع غيرنا نقول لا شاة افضل. بدل ان تشتراك مع غيرك. نعم وسبع شياه افضل من احدهما نعم يعني اذا قال ايها افضل ؟ ناقه او نقرأ اشتراك مع غيري او شاة او سبع شياه نقول سبع شياه افضل. نعم - 00:29:02

وتجزى البذنة او البقرة عن سبعة. نعم في الهدي وفي الاضحية يعني في الهدي سبعة يشتراكون يقول كل واحد عليه شاة مثلا في الهدي الحج مثلا سواه واجبة او غير واجبة يريد ان يهدوا. قالوا بكم الشاة ؟ قالوا الشاة مثلا بمئة دينار - 00:29:24

مئة دينار سبعة اذا كم يلا سبع مئة دينار ايش فيكم ؟ سبع مئة دينار. قالوا نشتري ناقه بخمس مئة. مثلا ناقه بخمس مئة ممكن لان الناقه عن سبعة او بقرة بست مئة البقرة عن سبعة بالف المهم ان البقرة عن سبعة - 00:29:45

والناقه عن سبعة ناقه او بغير بقر او ثور. المهم عن سبعة. طيب الشاة تكون عن واحد نعم. والشاة عن واحد واهل بيته وعياله. وكذا البذنة. نعم. الشاة عن واحد واهل بيته وعياله - 00:30:11

يعني مو شرط كل واحد في البيت يذبح شاة طالما انه اسرة واحدة تعيش في بيت واحد. شاة واحدة تكفيهم الزوج والزوجة والعيال كلهم يدخلون معه في هذا. نعم ويستحب استحسانها واستسمانها. نعم يستحب - 00:30:31

يعني ان تكون هذه الشاة او هذه البذنة البقرة يعني يسمنها وكذا يعني كلما قرب ما هو افضل كلما عند الله اكتر اجرا. يعني ينتفع بها اكثر. نعم ولا يجزئ الا الجذع من الضأن. وهو ما تم له ستة اشهر - 00:30:49

والثني من الابل وهو ما تم له خمس سنين. ومن البقر ما له ستة وعشرين من المعاز ما له سنة نعم يعني شروط الهدي والاضحية والحقيقة اربعة شروط الهدي والحقيقة والحقيقة اربعة اربعة شروط - 00:31:10

شرط يتعلق السن شرط يتعلق في النوع شرط يتعلق الوقت شرط يتعلق المضحي او الشخص الذي يقوم بهذا العمل. اما بالنسبة للنوع الاضحية والحقيقة والهدي لا يكون الا في بهيمة الانعام - 00:31:29

هذا الشرط الاول ان الهدي والاضحية والعقيدة لا تكون الا في بهيمة الانعام. الابل والبقر والغنم فقط ما في حقيقة غزال او نعامة او اضحية دجاجة او آآ مثلا اي او ظأن شسمه او ظبي لا ما يصلح ابدا. لابد ان تكون من بهيمة الانعام. هذا الشرط الاول - 00:31:57
ان تكون من بهيمة الانعام. الشرط الثاني السن للبد يراعى العمر عمر هذه الاضحية او العقيقة او آآ الهدي لابد ان يراعى السن ان كانت من الابل ما تجزئ اقل من خمس سنوات - 00:32:25

ما يصير يضحى بقعود او بكرة صغيرة لازم اقل شي عمره خمس سنوات. اذا كان يضحى من الابل اقل شي عمر هذه الناقة او البعير خمس سنوات اذا كان يضحى من البقر اقل شيء عمرها سنتان. اقل شيء. لو جاب عجل صغير وضحى به لا يجزئ. عمره - 00:32:45
ست شهور او سنة لا يجزئ لحن قدمه لاهله. لا يعتبر اضحية ولا يعتبر عقيقة ولا يعتبر هدية. لابد ان يكون هذا العجل عمره اكثرب من سنتان فما فوق اذا كان من الغنم الغنم نوعان ظأن ومامع - 00:33:09

اذا كان من الماعز يعني التيس او السخلة اقل شيء عمره سنة اقل من سنة ست اشهر شي لا لحم قدمه لاهله. لا تجزئ لا اضحية ولا عقيقة ولا اه هدي. لا بد يكون عمره - 00:33:29

فوق. اذا كانت من الظأن اللي هو الخروف والنعجة اللي هو الكبش او النعجة هذه فيها خلاف بين اهل العلم مذهب احمد ستة اشهر
فما فوق اذا كان من الضأن ستة اشهر فما فوق. والجمهور سنة ايضا نفس الماعز. سنة فيما فوق. وهذا احبط - 00:33:45
وهذا هو الاقرب والعلم عند الله ان يكون عمر الشاة الضأن او الخروف اللي هو او النعج ان يكون عمره سنة فما فوق هذا افضل
وخروج من الخلاف لكن على المذهب انه تجزء ستة اشهر سبعة اشهر ثمانيه اشهر تجزء لكن الافضل ان لا يذبح اقل من سنة -
00:34:12

سواء كانت اضحية او عقيقة او هديا طيب الثالث ان ان يكون الذات في الوقت المعين ان يكون ذبح الهدي او العقيقة او الاضحية
في الوقت المعين اذا كانت اضحية لابد يكون بعد صلاة العيد - 00:34:38
قبل صلاة العيد لحم قدمه لاهله. اذا كان هديا يكون بعد عرفة. اذا كان يعني اه حقيقة بعد ولادته. ما يكون قبل ولادته. فهذه لا بد ان
يراعى الوقت الذي يذبح فيه هديه او اضحيته او العقيقة - 00:34:58

الثالث الشرط الرابع عفوا. اللي هو الذابح نفسه الذابح نفسه سياتينا ان شاء الله تعالى انه لابد ان يكون مسلما خاصة
في الهدي وفي الاضحية لابد ان يكون مسلما وفي العقيقة اختلفوا انه هل يجوز مسلم او كتابي ؟ طيب وان يقول بسم الله -
00:35:20

ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه. فيسمى ويقطع الودزين وذلك كما مر بنا في الذبائح. او سياتينا عفوا نعم الله اليك. قال المؤلف
رحمه الله ما يجزئ من بهيمة الانعام في الهدي والاضحية - 00:35:47

الاول الجماء هي التي لم يخلق لها قرن الثاني البتراء مقطوعة الذنب الثالث الصمعاء صغيرة الاذن. الرابع الخصي غير المجبوب
الخامس الحامل. السادس ما خلق بلا اذن او ذهب نصف اليته او اذنه - 00:36:06

السابع معيبة اذن بحرق او شق او قطع لنصف او اقل. وكذا قرن مع الكراهة. نعم. هذه عيوب لكن ما تؤثر في تصح. لان العيوب نوعان
عيوب مؤثرة وعيوب غير مؤثرة - 00:36:28

عيوب مؤثرة وعيوب غير مؤثرة. لاما نقول عيوب مؤثرة يعني اذا وجدت هذه العيوب لا تجزئ جنك ما ذبحت. لحم قدمته لاهلك هذى
عيوب مؤثرة وهناك عيوب غير مؤثرة يعني تركها احسن يعني ابتعد اخذ شاة ما فيها عيب - 00:36:47

خذ بقرة ما فيها عيب. خذ بغيرها ليس فيه عيب. طيب لو فيه عيب ؟ نقول العيب عيب ان. اذا كان احد العيوب التي ستؤتي فهذا يقول
لا تجزئ اصلا اكلها لحم. بس للحين عليك اضحية - 00:37:07

الى الان انت ملزم بحقيقة الى انت انت ملزم بهدي. لان العيوب هذه لا تجزئ معها. وفي عيوب تجزئ معها لكن نقص. مثل الصلاة في
صلاه انسان يصللي مقبولة خلاص صحيحة. في صلاه اكمل - 00:37:24

وهكذا الصيام من لم يدع قول الزور والكذب والعمل به والاثم فليس الا حاج فان يدع طعامه وشرابه لكن ما يقال له اقضى هذا اليوم

لكن تصوموا ايش ؟ ناقص - 00:37:40

ليس هو الصوم الذي يريده الله تبارك وتعالى. وكذا حتى الاضحية والحقيقة والهدي ايضا في عيوب تجعلها لا تجزئ. وفي عيوب اجعلها يعني تجزئ مع وجود هذه العيوب. العيوب التي تجزئ لكن ابحث عن وحدة كاملة - 00:37:53

الحمد وهي التي ليس لها قرن كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان انه يأتي يوم القيمة الله تبارك بالشاة يقتضي للشاة الجماء من الشاة القرناء الجمال اللي ما لها قرن - 00:38:13

هذا جماء يقول لك لا تبغي تذبح تبغي هدي تبغي اضحية تبغي اه اضحية ابحث عن شاة لها قرن طيب لو ذبحت جمع تصح تصح لكن الافضل ان تأخذ واحدة لها قرن. البتراء كذلك مقطوعة الذنب او خلقت من غير ذنب. تسمى بتر - 00:38:27

ما لها ذنب يعني قالها ذنب نوعان في شياه لها الية وفي شياه لها ذنب اللي اللي بالصومال موريتانيا واريتريا هذى تأتى سبحان الله لها عصعص نفس الذنب والكلب وكذا - 00:38:51

وليس لها الية من الخلف وانما عصعص ذيل طيب؟ السواكي ويسمونه بعد شنو نصه ماله هذا زين فهذه لها عصعص وليس لها ما في

بأس لكن اذا كانت بتراء حتى ما فيها ذنب او - 00:39:14

ذنبها نقول يكره ان تضحي بهذه لكن تصح كاظحية. قال والصلباء او الصمعاء الصماء والصناعات هي التي اذنها صغيرة اذنها صغيرة ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم مر يوما على - 00:39:35

مع اصحابه فمر آ بتيس اه مقطوع اذنها صغيرة يسمونها اسك السك اذنها صغيرة ميت فالنبي مسك التيس هذا من اذنه والصحابة واقفين فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم من يشتريه بدرهم - 00:39:56

تيس ميت اذنه صغيرة. قال من يشتريه بدرهم قالوا يا رسول الله هذا لو كان حيا لكان عبيا هذا وهو حي الناس ما تبغيه لان اذنه صغيرة. اسك ما يحبونه الناس. قالوا يا رسول الله هذا لو كان حيا لكان عبيا. كيف وهم ايه؟ قال - 00:40:17

والله لا الدنيا اهون عند الله من هذا عندكم بدرهم ما تبون تشتروننه؟ الدنيا عند الله ما تسوى التيس هذا مثل التيس عندكم الدنيا عند الله اهون من هذا عندكم - 00:40:37

طيب الخى غير المحبوب هناك خصي وهناك محبوب هناك الذكر من التيس او الكبش طيب يكون له خصية وذكر. خصيتان وذكر مقطوع الخصيتين يقال خصي مقطوع الذكر يقال محبوب فاذا كان مقطوع الخصيتين لكن الذكر موجود تجزئ. اذا كان الذكر غير موجود لا تجزئ كما ستأتي ان شاء الله تعالى. لكن هنا يريده - 00:40:53

غير المحبوب. يعني الخصيتين رايحين لكن الذكر موجود فهذه ايضا ابحث عن غيرها افضل لكن لو ضحيت بها او به تصح قال الحامل كذلك الافضل لا تذبح حاملا لان ولدها يموت بسبب هذا الذبح فانت يعني آآ كانك اختلفت مالا لكن تصح - 00:41:26

اضحية ما خلق بلا اذن او ذهب نصف اذنه او كل المقصود انه ابحث عن الاكمال وانت تضحي لله تبارك وتعالى. يعني لو تبغي تهدي حق ناس مثلا واحد جاي من سفر ولا شي توديله تيس او - 00:41:50

او خروف او كذا اذونه صغار ولا ما له قرن هذا يقول ما يستحي يعني هذى هدية الواحد يجييها. طيب انت تهدي لله سبحانه وتعالى. فينبغي ان تحرص على ان تكون اكمال في صفاتها - 00:42:10

طيب قال اي معيبة في اذنها بخرق او شق او قطع او او كسر في قرن المهم اي عيب فيها فانه الافضل ان تضحي بما لا عيب فيها نعم الله اليك قال المؤلف رحمه الله ما لا تجزئ منها. الاول المريضة. منها يقصد الاضحية والهدي. نعم - 00:42:25

الاول المريضة البين مرضها الثاني العوراء البين عورها. الثالث العميماء ولو مع قيام عينيها. الرابع العجفاء وهي الهزيلة التي لا مخ فيها فيها الخامس العرجاء السادس الاهتمام وهي التي ذهبت ثناياها من اصلها. السابع العصماء وهي التي انكسر قلاف قرنها. الثامن الخصي - 00:42:50

الناتس العضباء وهي التي ذهب اكثرا اذنها او قرنها. هو الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني تجزئ الاضحية الا العرجاء البين عرجها العوراء البين عورها الهزيلة التي لا تلقي والمريضة. هذى التي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. فاهم العلم يقيسون

طيب هذى اربعة عيوب متفق على انها لا تجزى العرجاء المريضة الهزيلة المريضة جدا الهزيلة نحيفة جدا ما فيها لحم او قلت العورات والعوراء. طيب؟ هذه الاربعة لا تجزى بنص النبي صلى الله عليه وسلم. بعض اهل العلم قاس عليها - 00:43:48 او اكثر منها. يعني اذا قال النبي صلى الله عليه وسلم العوراء. طيب اذا جاء النبي عمياً عمياً من باب اولى اذا كانت العوراء لا تجزى لعين واحدة رايحة فالذى راحت عينها من باب اولى انها لا تجزى. العرجاء لا تجزى. طيب اذا كانت - 00:44:19 القدم القدم مقطوعة مو بس عرجة موجودة القدم وتعرج زين؟ لا هنا القدم مقطوعة هذى من باب اولى. انها لا تجزى اللي هي مقطوعة القدم لان هذا اشد من العرجاء - 00:44:39

وكيف نعرف انه عرجاء مو العرج اليسير العرجاء بحيث ما تقدر تمشي مع الغنم تسبقها الغنم هي ما تستطيع تمشي هذى عرجاء يجوز تذبحها اكل لحم تقدمه لاهلك لكن ما تصير ما تصير اضحية - 00:44:53

ما تصير هديا هذا المقصود. طيب المريضة المريضة كذلك لا تجزى. واخرها الهزيلة التي لا تنقي ما فيها لحم ابدا هذى كلها اربع لا تجزى وقادوا عليها ما هو اشد منها. قال المريض البين مرضها العوره البين - 00:45:05

عورها السؤال عندي شاة حولاء يجوز اضحي بها مش عورات ما رأيك يجوز حوله ها هذى حنة تيس ما يبها طيب يجوز. فالحولاء غير العوراء. الحولاء غير العوراء. طيب بس طبعا الدعم مطوف هذا. الله المستعان - 00:45:27

طيب قال العمياً ولو مع قيام عينيها. العين موجودة بس ما تشوف العين موجودة بس ما تشوف هذى كاكل لا تجزى قال العجفاء. العجفاء هي التي ليس فيها يعني لا تنقي. ليس فيها لحم. ضعيفة جدا هزيلة جدا. طيب - 00:46:07

العرجاء قلنا اذا كانت آآ العرجاء لا تجزى فمقطوعة الرجل من باب اولى مقطوعة الرجلين من باب اول وهكذا طيب الاهتمامات الاهتمامات التي سقطت اسنانها يعني بقرة ليس لها اسنان. ناقة ليس لها اسنان. انسان كلها سقطت. هذى تسمى الهمت ماء - 00:46:27

على المشهور في المبنى ان لا تجزى والقول الثاني في رواية عن احمد انها تجزى واختاره ابن تيمية. لان لا اثر له على اللحم وعلى الذبيحة فتجزى ولو كانت هتماء - 00:46:53

العصماء الذي انكسر قرنها على المذهب لا تزيل والقول الثاني انها تجزى واختاره شيخنا انها تجزى الشیخ ابن عثیمین المجبوب هناك الخاصي غير المجبوب هنا خصي ومحبوب قالوا كذلك لا يجزى والقول الثاني انها تجزى - 00:47:03

العضباء الذي ذهب اكثر اذنها او قرنها كذلك الصحيح انها تجزى. اذا نرجع الى الاربع العيوب. العيوب الاربعة العجفاء البين يهزلها المريض البين مرضها العوراء البين عورها العرجاء البين عرجها او اشد من هذه - 00:47:23

الاربعة. هذا كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم. لكن انسان اشتري شاة او كبش او طيب وقال هذه اضحية او آآ عقيقة او آآ هادي سليم مئة بالمئة - 00:47:44

انكسرت من كثرة القدم. يعني انكسرت متى بعد ان عينها هذه تجزء ان شاء الله تعالى هذه تجزأ لان بعد ان عينها واحتراها سليمة مئة بالمئة. بعد ان عينها صار فيها هذا العيب. فانها تجزى والعلم عند الله تبارك - 00:48:05

وتعالى ونقف هنا والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد ما يفرق كل ما كانت اكثرا لحما واطيب لحما كل ما كانت افضل. لكن لو كانت يعني استرالي او آآنيوزلندي او سوداني او يمني او سوري او - 00:48:25

ما يضر ان شاء الله تعالى يفرق لا ما يفرق شي يقول اذا كانت الشاة هذى التي عينتها كانت تعيش مع يعني كلاب او ذئاب طيبة يعني ما تقول شيء. طيب المهم انه يعني لو كانت ما يضر ان شاء الله تعالى طالما انها لم تكن جاللة - 00:49:02

الجاللة تأكل النجاسات اذا ما كانت تأكل النجاسات ولا هذا ما فيها شيء دخل الوقت شيخ؟ تفضل اسئلة كلها خارج الموضوع بس هذا في الموضوع يقول الطواف بعد العمرة نافلة على دراجة كهربائية - 00:49:31

والله عند كثير من اهل العلم لا تصح لا يصح الطواف الا مشيا على القدم الا اذا كان لا يستطيع المشي. هذا الاصل وال الصحيح انه تصح

العمرة لكن لا ينبغي ذلك ان الانسان يطوف على دراجة وما فيه الا الخير. يحمد الله على نعمة هذا ويؤدي العمرة صحة ولا يؤديها -

00:49:54

لكن العمرة صحيحة ان شاء الله تأول العلم عند الله جل وعلا. نعم اصابة ما في باس لكن تجوز ويقول لو عين اضحية ثم اصبت هذه الاضحية نقول يجوز ان يضحي بها. يقول طيب هو يريد ان يغيرها لا باس - 00:50:18

يأخذ اكمل منها هكذا نعم هو فراك كبيان اشوي سنة؟ لا الطواف مشي على الاقدام وليس راكبا بل بعض اهل العلم يجعلوه شرطاً بصحة الطواف يطوف مشيا للاقدام ويقول النبي لما طاف راكبا صلى الله عليه وسلم حتى يراه الناس لانه قال خذوا عني مناسككم -

00:50:46

يرن الطواف راكبا بالنسبة للنبي كان لحاجة وكده ام سلمة لما طافت راكبة لانها كانت مريضة الاصل انه يطوف مشيا. ومر بنا هذا تكلمنا فيه بالتفصيل نعم ما يصح من عينها لزمه - 00:51:17

اذا عينها لزمه سواء من نوعها او غير نوعها. نعم ما حضر الاسبوع الماضي ذكرنا الاسبوع الماضي نرجع للدرس نعم يفضل لا يشترط سبأتينا ان شاء الله تعالى. ما كملنا بعد لكن يستحب ان يضحي بيده. لكن لا يلزم ذلك - 00:51:40

الرسول صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه واكمل على البقية. لا يلزم لكن الافضل. ان يضحي بنفسه نعم اذا كان لم يتيسر له الهدي وهو قارن او ممتنع او احرى او كذا يصوم عشرة ايام والافضل ان تكون ثلاثة - 00:52:14

في الحج وسبعة اذا رجع. الافضل لكن لو صامها كلها اذا رجع لا باس بشرط ان البنك هذا يقول لك ان انا اذبح الهدي عنك لما يقول لك البنك اخذها واروح اتصدق فيها ما يجوز - 00:52:41

يقول لك اخذها واتصدق فيها. ما يجوز. يذبح فيها هديا. هذا وكيل هذا وكيل صار وكيلا عنك. صار وكيلا عنك لا باس. جايز قلنا هذا كان نافلة او فريضة الاصل ان تطوف مشيا - 00:53:05

الا اذا كت محتاجا ان تطوف راكبا لا باس اما مرت محتاج لا لكنني اصح الطواف نعم الافضل ان تكون متواصلا ويجوز ان تكون متقطعة احرى توفي وهذا شيء ان شاء الله تعالى لكن ما تم حجه - 00:53:30

لو قدر ان هذى حجة الاسلام يلا خش سوا انزل لو قدر ان حجة الاسلام وآآ اكمل الحج لكن بقي عليه الطواف ورجع الى بلده على ان يطوف بعد شهر وتوفي خلال هذا - 00:54:09

ان كانت حجة الاسلام آآ لزم اوليائه اوليائه ان يخرجوا من ماله آآ ما يحج به عنه يخرجون من ماذا يحج به عنه او احد يتبرع له بحجۃ الحجۃ ما صحت - 00:54:26

ما تصح الحجۃ بدون الطواف رکن من اركان الحج لا يصح الحج بدونه اقول ارفع صوتك الاضحية الاصل ان تكون في البلد الاضحية ان تكون في البلد هذا هو الاصل. لكن لو ضحي خارج البلد لحاجة فلا باس - 00:54:47

ان تكون الحاجة مثلا في مجاعة او فقر او كذا او يكون ما عنده المال الذي يضحي به داخل البلد فلا باس ان شاء الله تعالى تصح الاضحية خارج البلد والافضل ان تكون في البلد وان تذبحها انت بنفسك هذا كله من الافضل لكن تصح ان شاء الله تعالى - 00:55:18

خارج البلد نعم قبل الوقت في رمضان مثلا عفوا بحق العيد اضحية العيد تضحي يوم عرفة مثلا فما يصلح لكن ممکن توکل وكل احدا تعطيه المال او الاضحية تقول ضحي بها عنی يوم العيد. توکل غيرك - 00:55:38

وضحت؟ ايه نعم کم بقی من الوقت دخل والله اعلم وصلی الله وسلم على نبینا محمد - 00:56:20